

أضواء البيان

@ 96 @ محبوب بن موسى الأنطاكي ، قال : أخبرنا أبو إسحاق عن صالح بن محمد ، قال : غزونا مع الوليد بن هشام ، ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر ، وعمر بن عبد العزيز فغل رجل متاعاً ، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق وطيف به ، ولم يعطه سهمه ، قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين رواه غير واحد ، أن الوليد بن هشام أحرق رجل زياد بن سعد ، وكان قد غل ، وضربه . .

حدثنا محمد بن عوف ، قال : ثنا موسى بن أيوب ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ، قال : ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبا بكر ، وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه) . .

قال أبو داود : وزاد فيه علي بن بحر عن الوليد ولم أسمع منه ومنعوه سهمه ، قال أبو داود : وحدثنا به الوليد بن عتبة ، وعبد الوهاب بن نجدة ، قالا : ثنا الوليد عن زهير بن محمد ، عن عمرو بن شعيب ، قوله ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة الحوطي منع سهمه ، اه من أبي داود بلفظه ، وحديث صالح بن محمد الذي ذكرنا عند أبي داود أخرجه أيضاً الترمذي ، والحاكم ، والبيهقي . .

قال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقال : سألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة ، الذي يقال له أبو واقد الليثي ، وهو منكر الحديث . .

قال المنذري : وصالح بن محمد بن زائدة : تكلم فيه غير واحد من الأئمة . وقد قيل : إنه تفرد به ، وقال البخاري : عامة أصحابنا يحتجون بهذا في الغلول ، وهو باطل ليس بشيء . وقال الدارقطني : أنكروا هذا الحديث على صالح بن محمد ، قال : وهذا حديث لم يتابع عليه ، ولا أصل لهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . .

والمحفوظ أن سالماً أمر بذلك ، وصح أبو داود وقفه ، فرواه موقوفاً من وجه آخر ، وقال : هذا أصح كما قدمنا ، وحديث عمرو بن شعيب الذي ذكرنا عند أبي داود أخرجه أيضاً الحاكم والبيهقي ، وزهير بن محمد الذي ذكرنا في إسناده الظاهر أنه هو الخراساني . وقد قال فيه ابن حجر في (التقريب) رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ، فضعف بسببها ، وقال البخاري عن أحمد : كان زهير الذي يروى عنه الشاميون آخر ، وقال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه . اه . .

وقال البيهقي : ويقال إنه غير الخراساني ، وأنه مجهول . اه . وقد علمت فيما قدمنا

